

32-84/ من جاء حاجا عن امه واخذ عمرة عنها فهل عليه هدي ؟

II الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

جزاك الله خيرا شيخا يقول السائل جئت حاجا عن امي ونويت العمرة لها فهل علي حديث نعم. يقول جاء حاجا مم واخذ عمرة عن

امه ويريد ان يأخذ عمرة. اخذ عمرة نعم اخذ عمرة ويريد الحج. نقول مثل ما تقدم في سؤال - 00:00:00

سبق لا يشترط في وجوب التمتع ان يكون ان يكون النساكن عن شخص واحد ليس بل كل من جمع بين حج والله عز وجل يقول

ومن تمتع بالعمرة الحج. كل من تمتع سواء كانتا - 00:00:30

من شخص واحد اللي هو انت ايها المحرم او كانت العمرة عنك والحج عن غيرك او بالعكس او كانت العمرة والحج عن شخصين

وانت مجرد نائب. كل هذه الصور انت متمتع. انت متمتع. ولهذا - 00:00:50

اه يكونان تابعين لك. تابعين لك. يعني في هذا. ولذا حينما انت يجب الدم يعني قصدي حينما تأخذ عمرة عن انسان وحج عن انسان

ولعلها سبقت معنا هذه المسألة ذكرناها خل عمرة وحج عن شخصين - 00:01:10

شو يقول؟ متمتع ولا لا؟ والهدي واجب ولا لا؟ على من؟ عليه هو. عليه هو فاذا اراد ان يشترط يقول يجب هدي فاما ان تخرجاه واما

ان تتناصفاه بينه بذلك - 00:01:30

نعم - 00:01:50